

برنامج
الأغذية
العالمي



Programme
Alimentaire
Mondial

World
Food
Programme

Programa
Mundial
de Alimentos

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الأولى

روما، 2005/2/2 - 2005/1/31

مسائل الموارد والمالية والميزانية

@ Agenda item

الإطار المالي لتنفيذ الأولوية الاستراتيجية 5

طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. يمكن الإطلاع على وثائق المجلس التنفيذي في صفحة برنامج الأغذية العالمي في شبكة انترنت على العنوان التالي: (<http://www.wfp.org/eb>)



Distribution: GENERAL
WFP/EB.1/2005/5-A
20 January 2005
ORIGINAL: ENGLISH

مذكرة للمجلس التنفيذي

الوثيقة المرفقة مقدمة للمجلس التنفيذي للإقرار

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورة أسماؤهم أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء دورة المجلس التنفيذي بفترة كافية.

مدير شعبة الاستراتيجية والسياسات ودعم البرامج (PDP) :
Mr S. Samkange رقم الهاتف: 066513-2767

مسؤول السياسات (PDP) :
Ms S. Wickrema رقم الهاتف: 066513-2355

الرجاء الاتصال بمشرف وحدة التوزيع وخدمات الاجتماعات إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي أو استلامها وذلك على الهاتف رقم: (066513-2328).



ملخص

لدى إقرار الوثيقة "بناء القدرات القطرية والإقليمية" (WFP/EB.1/2004/4-B)، التي ترسم إطاراً للسياسات فيما يتعلق بالأولوية الاستراتيجية 5، وجاء طلب المجلس التنفيذي المزيد من التوضيح بشأن الإطار المالي لهذه السياسة. وتفحص الوثيقة الحالية الآليات القانونية التي يمكن أن تتيح تقديم المساهمات للبرنامج وتمكن البرنامج من تلقي المساهمات الموجهة نحو المعاونة في بناء القدرات القطرية والإقليمية. وعندما ينشأ الإطار القانوني فسوف يوفر نقطة الاستهلال لتصميم استراتيجية فعالة لتعبئة الموارد للأولويات الاستراتيجية الخمسة جميعها.

ويفرض إطار السياسات لبناء القدرات القطرية والإقليمية خمسة مبادئ يجب اتباعها في تطوير الإطار المالي وينص على أنه ينبغي أن "يعمل البرنامج قدر الإمكان على دمج التدخلات الخاصة بالقدرات في جميع عمليات المساعدة الغذائية التي يضطلع بها". وبعد النظر في خيارات التمويل، اعتبرت الآليات القائمة مرنة بالقدر الكافي للوفاء باحتياجات التمويل، خاصة بالنسبة للتدخلات المتصلة ببناء القدرات بصورة مستقلة، يمكن طرح مشروعات تقتصر على المساعدات النقدية في نطاق أية فئة برنامجية قائمة – رهنا بالحالة السائدة في البلد المعني والقدرات التي يوجه إليها الدعم.

إن إقرار الإطار سيشجع للبرنامج اتخاذ عدة تدابير، منها، قبول والتماس المساهمات من أجل أنشطة بناء القدرات القطرية والإقليمية، وإصدار نظم مالية مناسبة، وتصميم وتطوير وتنفيذ استراتيجية لتعبئة الموارد من أجل هذه الأنشطة.

مشروع القرار*

إن المجلس التنفيذي:

◀ يقر الإطار المالي بناء القدرات القطرية والإقليمية في هذه الوثيقة (WFP/EB.1/2005/5-A)؛

□ يأخذ علماً بالتدابير التالية المعروضة في الفقرة 16.

* هذا مشروع قرار، وللإطلاع على القرار النهائي الذي اعتمده المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.



الخلفية

- 1- ترسم الوثيقة "بناء القدرات القطرية والإقليمية" (WFP/EB.3/2004/4-B) إطاراً للسياسات فيما يتعلق بالأولوية الاستراتيجية 5. وجاء في إحدى التوصيات المتعلقة بالسياسات "سوف تعرض أي تغييرات يطلب إدخالها على إطار السياسات المالية على المجلس التنفيذي في أقرب فرصة ممكنة". وتفحص الوثيقة الحالية الآليات القانونية التي يمكن أن تتيح تقديم المساهمات للبرنامج وتمكن البرنامج من تلقي المساهمات الموجهة نحو المساعدة في بناء القدرات القطرية والإقليمية. ونطاق هذه الوثيقة محدود بالضرورة، حيث إنها لا تعالج سوى الآليات القانونية التي تتيح تقديم المساهمات، ولا تنظر للاستراتيجية التي يمكن للبرنامج أن يتبعها لتوفير الموارد من أجل دعم وتنفيذ بناء القدرات القطرية والمحلية. وعندما ينشأ الإطار القانوني فسوف يوفر نقطة الاستهلال الضرورية لتصميم استراتيجية فعالة لتعبئة الموارد للأولويات الاستراتيجية الخمسة جميعها.

موجز القضايا

- 2- هناك، تقليدياً، ارتباط وثيق بين حجم الأنشطة الخاصة ببناء القدرات التي تضطلع بها المكاتب القطرية للبرنامج وحجم الأغذية التي يجري تسليمها في هذه العمليات. وحيث تكون عمليات البرنامج كبيرة الحجم، فإن المكاتب القطرية تتمتع ببعض المرونة في تحديد قيمة الموارد المخصصة في الميزانية لمبادرات تطوير القدرات. ومع ذلك، ففي البرامج الإنمائية التي يدعمها البرنامج، وهي عادة أصغر حجماً من برامج الأخرى، فإن قلة الموارد تحد من قدرة البرنامج على إدراج أنشطة بناء القدرات في برامجها. وفي البرامج الإنمائية الأصغر حجماً، بصفة خاصة، حيث يمثل تسليم القدرة إلى البلد المتلقي هدفاً رئيسياً، تعرقل قيود الموارد توجيه الاستثمارات المناسبة لبناء القدرات.

آليات التمويل القائمة

- 3- في عام 2000، وبناء على توصيات المجلس التنفيذي

- 4- هناك عدد قليل فقط من التدخلات التي تم تمويلها من خلال تكاليف الدعم المباشر، أو اعتمادات تحسين الجودة المتاحة من صناديق استئمانية معينة من الجهات المانحة، أو الأموال التي قدمتها شعب المقر أو المكاتب الإقليمية من ميزانية البرنامج لدعم البرامج والإدارة. وشملت هذه التدخلات حلقات عمل، ودراسات خاصة، وتقديم الدعم للشبكات.

- 5- كان تمويل تدخلات بناء القدرات، في الحالات التي كان هذا النشاط ينفذ فيها بجانب مواز لتدخلات البرامج التي يضطلع بها البرنامج أو بصورة مستقلة عن التدخل الخاص بالمساعدة الغذائية، يتم عادة عن طريق جهات مانحة ثنائية أو عن طريق الحكومة المتلقية، التي قد تستخدم في ذلك الأموال التي تقدمها لها جهات مانحة ثنائية.

المبادئ الإطارية المتفق عليها

- 6- تم الاتفاق على المبادئ التالية كجزء من إطار السياسات لبناء القدرات القطرية والإقليمية، وذلك حتى يتم الاسترشاد بها في نهج البرنامج إزاء تطوير آليات وطرائق تمويل محددة:
- ينبغي للبرنامج أن يواصل، في حدود الموارد الحالية، تنفيذ وتعميم أنشطة بناء القدرات – الرسمية وغير الرسمية على السواء – حيثما توافرت له الموارد للقيام بذلك؛
 - ينبغي تمويل أي جهود مهمة لبناء القدرات بصورة مستقلة، من المساهمات الطوعية المقدمة لهذا الغرض، ويتوقع البرنامج أن تقدم الحكومات الوطنية ذاتها الكثير من هذه المساهمات؛

(١) كانت التكاليف التشغيلية المباشرة في الماضي تشمل فقط تكاليف السلع، والنقل البحري، والنقل البري، والتخزين والمناولة.



- ينبغي أن تكون آليات وطرائق التمويل على أقصى قدر ممكن من الشفافية فيما يخص التكاليف والموارد، وأن ترمي إلى تيسير الشراكة فيما بين الوكالات حيثما أمكن؛
- ينبغي، بالنسبة للموارد المتعددة الأطراف الموجهة، عدم تخصيص هذه الموارد لأنشطة بناء القدرات الجديدة إلى حين إقرار المجلس التنفيذي بعد ذلك لطرائق التمويل، هذا ما لم تعرب الحكومة المانحة عن قبولها الصريح لذلك؛
- ◀ ينبغي للبرنامج أن يبقى على توازن عام مناسب بين الموارد المالية والبشرية المخصصة لأنشطة الأولوية الاستراتيجية الخامسة، وتلك المخصصة للأولويات الاستراتيجية الأخرى للبرنامج – مع مراعاة رسالة المنظمة ومهمتها الأساسية.

الإطار المالي للتدخلات الخاصة ببناء القدرات

7- يقضي إطار السياسات لبناء القدرات القطرية والإقليمية بأن يعمل البرنامج قدر الإمكان على دمج التدخلات الخاصة بالقدرات في جميع عمليات المساعدة الغذائية التي يضطلع بها". وقد تم الاسترشاد بهذا المبدأ لدى النظر في خيارات التمويل. وفي ضوء ما للبرنامج من خبرة بأنشطة بناء القدرات، تعتبر الآليات القائمة مرنة بالقدر الكافي للوفاء باحتياجات التمويل، خاصة وأنه من المتوقع ألا تتجاوز أنشطة الصندوق في مجال بناء القدرات حصة صغيرة من مجموع نفقاته التشغيلية.

الخيارات المالية المطروحة

8- ينبغي، قدر الإمكان، مواصلة الاضطلاع بالتدخلات المتعلقة ببناء القدرات كجزء من عمليات البرنامج القائمة.

9- يمكن، بالنسبة للتدخلات المتصلة ببناء القدرات بصورة مستقلة، طرح مشروعات تقتصر على المساعدات النقدية في نطاق أية فئة برنامجية قائمة – رهنا بالحالة السائدة في البلد المعني والقدرات التي يوجه إليها الدعم. فالمشروعات التي تقتصر على المساعدات النقدية تحافظ على مبدأ تعميم أنشطة بناء القدرات وتتيح للبرنامج، في الوقت نفسه، القيام بتدخلات لبناء القدرات مع تمويلها بصورة مستقلة من مشروع للمعونة الغذائية أو عندما تحتاج إحدى الحكومات المتلقية إلى الحصول على المساعدة لبناء القدرات فقط. وسيلتزم في هذه المشروعات بنفس مبدأ استرداد التكاليف بالكامل المطبق في المشروعات الأخرى.

10- من المتوقع عموماً أن تكون التدخلات المخصصة لبناء القدرات فقط أقل كثيراً في تكلفتها مقارنة بعمليات المعونة الغذائية للبرنامج، وأن تمول أساساً من قبل الحكومات المتلقية. وعندما تمول إحدى الحكومات المتلقية من مواردها مشروعا مستقلا لبناء القدرات فإن ذلك لا يتصل بأي برنامج آخر للبرنامج، ويمكن اعتباره خدمة ثنائية وتمويله وفقا للتعريف الحالي للخدمات الثنائية في البرنامج.

11- تعتبر الشفافية والمساءلة عن الموارد التي تستوعبها أنشطة بناء القدرات أمراً هاماً وينبغي أن تشملها عملية للإبلاغ اللاحق. وسيتم الإبلاغ عن المشروعات المخصصة لبناء القدرات فقط بصورة مستقلة عن عمليات المعونة الغذائية التي يضطلع بها البرنامج في إطار كل فئة برنامجية.

12- سيقوم البرنامج، فيما يخص الأنشطة المخصصة لبناء القدرات فقط، برصد آثار تنفيذ هذه الأنشطة على الموارد البشرية.

البدائل التمويلية الأخرى التي تم بحثها

13- للعمليات الخاصة تعريف محدد وأسلوب في تخصيص الموارد موجه صوب الاستجابة السريعة في حالات الأزمات. وعندما يتم الاضطلاع بالتدخلات الرامية إلى بناء القدرات تحقيقاً لهذه الأهداف، فإنه يمكن تمويل هذه التدخلات عن طريق العمليات الخاصة. وللحفاظ على فئة العمليات الخاصة كوسيلة لتنفيذ الأنشطة التي تقتضي الاستجابة السريعة في حالات الأزمات، فإن اللجوء إلى فئة العمليات الخاصة كفئة شاملة لكل تدخلات البرنامج في مجال بناء القدرات يعتبر غير مناسب، بل وقد لا ينتج الأثر المطلوب.



14- يعتبر فصل أنشطة بناء القدرات كقئة برنامجية جديدة مستقلة مضادا لمبدأ تعميم هذه الأنشطة فضلا عن كونه غير ضروري نظرا لمرونة الأدوات القائمة.

15- تبعا للقرار الذي اتخذه المجلس التنفيذي في فبراير/ شباط 2003، أرجأ البرنامج بحث إطار السياسات المالية إلى حين استكمال استعراض أساليب العمل. وسيكون الإطار المتصل بتدخلات بناء القدرات جزءا من هذا الاستعراض الأوسع نطاقا لإطار السياسات المالية.

الخطوات المقبلة

- 16- عند إقرار إطار لتمويل أنشطة بناء القدرات القطرية والإقليمية، سيصبح البرنامج في وضع يمكنه من:
- ◀ قبول والتماس المساهمات من أجل أنشطة بناء القدرات القطرية والإقليمية – بما في ذلك المشروعات المخصصة لهذه الأنشطة وحدها؛
 - ◀ إصدار قواعد مالية مناسبة؛
 - ◀ تصميم وتطوير وتنفيذ استراتيجية لتعبئة الموارد من أجل هذه الأنشطة؛
 - ◀ تصميم وتطوير مبادئ توجيهية للتنفيذ؛
 - ◀ تنفيذ مشروعات مناسبة، بما في ذلك المشروعات المخصصة لهذه الأنشطة وحدها؛
 - ◀ تقدير فعالية جهود التنفيذ، والحاجة إلى آليات مؤسسية إضافية و/أو دعم إضافي؛
 - ◀ رصد تكاليف التنفيذ، بما في ذلك تكاليف الموارد البشرية.

